وزارة الماليـــة

قرار رقم ٣٤١ لسنة ٢٠١٨

بتعديل بعض أحكام قرار وزير المالية رقم ٤٩٠ لسنة ٢٠١٣

بشأن تشكيل لجان الطعن الضريبى وبيان مقارها

وتحديد اختصاصها المكانى ومكافآت أعضائها

وزير الماليـــة

بعد الاطلاع على قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاته ؛

وعلى اللائحـــة التنفيذيـــة لقانـــون الضريبة على الدخل الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٩٩١ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها ؛

وعلى قـرار وزير الماليـة رقم ٤٩٠ لسنة ٢٠١٣ بشـأن تشكيـل لجان الطعن الضـريبى وبيان مقارها وتحديد اختصاصها المكانى ومكافآت أعضائها وتعديلاته ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٤٢٤ لسنة ٢٠١٦ بشأن تشكيل وحدة تنظيم الشئون الإدارية للجان الطعن الضريبى ؛

قـــــرر :

(المـــادة الأولى)

يتـولى السـيـد المسـتـشـار/ إمـام مـحـمـد كـمـال الديـن إمـام رئاسـة اللجنة (الثـلاثين) بالقطاع الأول (القاهرة الكبرى والإسكندرية وشمال الصعيد) ، وذلك بالإضافة إلى رئاسته اللجنة (الثانية عشرة) من لجان القطاع لحين تعيين رئيس لها .

(المـــادة الثانية)

يتولى السـيد/ محمد مصطفى محمد عطية عضوية اللجنة رقم (٣٨) بالقطاع الأول المشار إليه ، بدلاً من السيد/ أسامة محمد عبد المولى إبراهيم ، لاعتذاره عن العمل .

(المـــادة الثالثة)

يتـولى كلٌ من السـادة التـالى أسمـاؤهم من المحاسـبين المقـيدين عـضـويـة اللجنـة الموضحة قرين اسمه بالقطاع الأول المشار إليه بلجان الطعن الضريبى :

م	الاســـــــــم	اللجنـــة	بـدلاً مـن
١	أحـمـد عـبـد العـزيز مـحـمـد يوسف	الثـــامنة والثـــلاثون	مـــجـاهد حـسـن مـجـاهد
٢	حـــمـدى مـــحـــمـــد هلال رفـاعى	التـاسـعـة والثـلاثون	سـيد محمد عيسوى السيد
٣	سعاد عـبـد الفتـاح مـحـمـود مـحـمـد	التـاسـعـة والثـلاثون	كـــمـــال لبـــيب وهبـــة

(المـــادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لنشره .

صدر فى ٢٠١٨/٨/٥

وزير الماليـــة

د. محمد معيط